

سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

لجمعية أثر لخدمة الأوقاف

(النسخة الأولى)



المقدمة

تهدف هذه السياسة إلى توضيح المبادئ والإرشادات التي تنظم عملية إعادة توجيه التبرعات بين مشاريع الجمعية، سواء بناءً على رغبة المتبرع أو بما يتماشى مع سياسات الجمعية وآليات عملها.

النطاق

تحدد هذه السياسة الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بإدارة عملية استبدال التبرعات، بما يشمل مسؤوليات جمع التبرعات، وتخصيصها، وضمان الاستخدام الأمثل للأموال بما يحقق الشفافية والالتزام برغبات المتبرعين.

البيان

تُجمع التبرعات في الجمعية بشكل طوعي، وتلتزم الجمعية بتوجيهها إلى مستحقيها مع الالتزام بالعناية الواجبة، لضمان تحقيق رغبة المتبرع بأفضل صورة ممكنة وفقاً للأنظمة والتعليمات.

أولاً: سياسة الاستبدال بناءً على رغبة المتبرع

تلتزم جمعية أثر لخدمة الأوقاف بضوابط الشرع المعمول بها في المملكة العربية السعودية فيما يخص استبدال التبرعات بناءً على رغبة المتبرعين، وذلك عبر:

١. إتاحة استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال مدة ٢٤ ساعة من استلام التبرع.
٢. تقديم طلب مكتوب إلى إدارة الجمعية يحتوي على تفاصيل المبلغ واسم المشروع الجديد المراد تحويل التبرع إليه.
٣. تنفيذ عملية الاستبدال وفق آليات الجمعية خلال مدة لا تتجاوز ٣٠ يوماً من تقديم البيانات المطلوبة، مع خصم أي رسوم أو مصاريف مرتبطة بالتبرع أو عملية الاستبدال.



ثانياً: سياسة الاستبدال بناءً على سياسة الجمعية

تعمل الجمعية على توجيه التبرعات وفق رغبات المتبرعين، إلا في حالات محدودة يتم فيها تحويل التبرع إلى مشروع آخر بناءً على سياسات الجمعية، وذلك بالشروط التالية:

١. تعذر استكمال المشروع، انتهاء المشروع، أو انقضاء الموسم المخصص له مع عدم إمكانية إعادة إقامته.

٢. أخذ موافقة مسبقة من المتبرع تشملها الشروط والأحكام، بحيث تُمنح الجمعية الحق في تحويل التبرع إلى

مشروع وقفي آخر عند تحقق الظروف المذكورة في الفقرة (١).

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر لجمعية أثر لخدمة الأوقاف في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الثانية المنعقدة بتاريخ ، الموافق .

